

## وسائل الشيعة

[ 165 ] ( 22255 ) 2 - وعنهم، عن سهل بن زياد وأحمد بن محمد جميعاً، عن ابن محبوب، عن يونس بن يعقوب، عن عبد الحميد بن سعيد قال بعث أبو الحسن عليه السلام غلاماً يشتري له بيضاً فأخذ الغلام بيضة أو بيضتين فقامر بها، فلما أتى به أكله، فقال له مولى له: إن فيه من القمار، قال: فدعا بطشت فتقيأ فقاءه. ( 22256 ) 3 - وعنهم، عن سهل، عن الوشاء، عن أبي الحسن عليه السلام قال: سمعته يقول: الميسر هو القمار. ( 22257 ) 4 - وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن أحمد بن النصر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما أنزل الله على رسوله صلى الله عليه وآله " إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه " (1) قيل: يا رسول الله ما الميسر؟ فقال: كل ما تقوم به حتى الكعب والجوز. قيل: فما الأنصاب؟ قال: ما ذبحوا لآلهتهم. قيل: فما الأزلام؟ قال: قداحهم التي يستقسمون بها. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (2). ورواه الصدوق بإسناده عن عمرو بن شمر مثله (3). ( 22258 ) 5 - وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن \_\_\_\_\_ 2 - الكافي 5: 123 / 3. 3 - الكافي 5: 124 / 9. 4 - الكافي 5: 122 / 2. (1) المائدة 5: 90. (2) التهذيب 6: 371 / 1075. (3) الفقيه 3: 97 / 374. 5 - الكافي 5: ، وأورده في الحديث 1 من الباب 36 من هذه الأبواب. (\*)